

غريب الحديث لابن قتيبة

حَدِيثُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ .

وقال في حديث القاسم بن محمد إنَّه قال : لو أنَّ رجُلَيْنِ شَهِدَا لرجُلٍ على حقٍّ أَدَّهُمَا شَطِيرٌ فَانَّه يحمل شَهَادَةَ الْآخِرِ .

يرويه حماد بن سلمة عن إياس بن معاوية عن القاسم .

الشَّطِيرُ : الْغَرِيبُ وَجَمْعُهُ : شَطِيرٌ . وَالْأَمَلُ فِي الشَّطِيرِ وَالْغَرِيبِ : الْبُعْدُ . وَمِنْهُ

قِيلَ : شَاطِرٌ وَشُطَّارٌ لِأَنَّهَمْ يَغِيبُونَ كَثِيرًا وَيَبْعَدُونَ عَنْ مَنَازِلِهِمْ . وَأَنشَدَ الْفَرَّاءُ : " مِنْ

الرَّجَزِ " ... لَا تَتْرُكُنِّي فِيهِمْ شَطِيرًا ... إِنَّنِي إِذَنْ أَهْلَكَ أَوْ أَطِيرُ

أَيُّ : لَا تَتْرُكُنِّي غَرِيبًا . وَأَرَادَ الْقَاسِمُ أَنَّ الشَّاهِدِينَ إِذَا كَانَ أَحَدُهُمَا قَرَابَةَ

لِلْمَشْهُودِ لَهُ حَمَلَتْ شَهَادَةُ الْغَرِيبِ شَهَادَتَهُ . وَيُوضِحُ هَذَا قَوْلُ قَتَادَةَ : شَهَادَةُ الْإِبْنِ لِلْأَبِ

وَالْأَبِ لِلْإِبْنِ أَوْ الْإِخْ لِأَخِيهِ أَوْ الزَّوْجِ لِامْرَأَتِهِ كُلُّ مَا كَانَ مِنْ هَذَا مَعَهُ شَطِيرٌ جَازٍ